

مجلس التعليم العالي

القرار رقم / ١٣٩

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦

وعلى أحكام المرسوم رقم / ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٣٦ / لعام ٢٠٠١ وتعليماته التنفيذية.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٥) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١٢

يقرر ما يأتي:

المادة ١ - تؤلف لجنة من السادة:

- الدكتور بطرس ميالة معاون وزير التعليم العالي

- الدكتور أكرم القش عميد المعهد العالي للدراسات والبحوث السكانية.

- الدكتور أحمد منديلي عضو هيئة التدريس في كلية طب الأسنان بجامعة دمشق

- الدكتور رغيد قصووة مدير المؤسسات التعليمية الخاصة في الوزارة

- أحمد العجيل مدير الشؤون القانونية في الوزارة

ولللجنة أن تستعين بمن تراه من المختصين.

المادة ٢ - مهمة اللجنة: إعادة النظر في معاير طلبات ترخيص جامعات خاصة جديدة المعتمدة بقرار مجلس

التعليم العالي رقم / ١٧٦ / تاريخ ٢٠١٣/٢/٢٤ خلال أسبوعين من تاريخه وتقدم مقتراحتها حول

الموضوع تمهيداً للعرض على مجلس التعليم العالي في جلسته القادمة.

المادة ٣ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

٢٠١٤/١٢

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور مالك محمد علي